

## الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

أمر عدد 167 لسنة 2024 مؤرخ في 21 مارس 2024 يتعلق  
بتمديد نشر فيلق مشاة خفيفة بجمهورية إفريقيا الوسطى  
تحت راية الأمم المتحدة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 54 لسنة 1992 المؤرخ في 9 جوان  
1992 المتعلق بضبط الحقوق والمنح المخولة للعسكريين وأعاون  
قوات الأمن الداخلي الموفدين في مهمات ضمن وحدات حفظ  
السلام بالخارج،

وعلى الأمر عدد 671 لسنة 1975 المؤرخ في 25 سبتمبر  
1975 المتعلق بضبط مشمولات وزير الدفاع الوطني،

وعلى الأمر عدد 735 لسنة 1979 المؤرخ في 22 أوت  
1979 المتعلق بتنظيم وزارة الدفاع الوطني، وعلى جميع  
النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 908  
لسنة 2016 المؤرخ في 22 جويلية 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 422 لسنة 2022 المؤرخ في 19  
أفريل 2022 المتعلق بنشر فيلق مشاة خفيفة بجمهورية إفريقيا  
الوسطى تحت راية الأمم المتحدة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11  
أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت  
2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يمدد نشر فيلق المشاة الخفيفة بجمهورية  
إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة في إطار الدعم لبعثة  
الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في  
جمهورية إفريقيا الوسطى (MINUSCA)، موضوع الأمر  
الرئاسي عدد 422 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أفريل 2022  
المشار إليه أعلاه، لمدة سنة إضافية ابتداء من 22 ماي 2024.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 21 مارس 2024.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد

أمر عدد 166 لسنة 2024 مؤرخ في 21 مارس 2024 يتعلق  
بتمديد نشر سرية تدخل سريع خفيفة بجمهورية إفريقيا  
الوسطى تحت راية الأمم المتحدة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 54 لسنة 1992 المؤرخ في 9 جوان  
1992 المتعلق بضبط الحقوق والمنح المخولة للعسكريين وأعاون  
قوات الأمن الداخلي الموفدين في مهمات ضمن وحدات حفظ  
السلام بالخارج،

وعلى الأمر عدد 671 لسنة 1975 المؤرخ في 25 سبتمبر  
1975 المتعلق بضبط مشمولات وزير الدفاع الوطني،

وعلى الأمر عدد 735 لسنة 1979 المؤرخ في 22 أوت  
1979 المتعلق بتنظيم وزارة الدفاع الوطني، وعلى جميع  
النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها الأمر الحكومي عدد 908  
لسنة 2016 المؤرخ في 22 جويلية 2016،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 48 لسنة 2021 المؤرخ في 28  
ماي 2021 المتعلق بنشر سرية تدخل سريع خفيفة بجمهورية  
إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة،

وعلى الأمر عدد 376 لسنة 2023 المؤرخ في 17 ماي  
2023 المتعلق بتمديد نشر سرية تدخل سريع خفيفة بجمهورية  
إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11  
أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت  
2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يمدد نشر سرية التدخل السريع الخفيفة  
بجمهورية إفريقيا الوسطى تحت راية الأمم المتحدة في إطار الدعم  
لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في  
جمهورية إفريقيا الوسطى (MINUSCA)، موضوع الأمر الرئاسي  
عدد 48 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ماي 2021 المشار إليه  
أعلاه، لمدة سنة إضافية ابتداء من 5 جوان 2024.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 21 مارس 2024.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد